- وإِذا امرؤٌ مدحَ امرأً لنوالهِ ... وأطالَ فيه فقد أرادَ هجاءهُ .
- لو لم يُقَدّرْ فيهُ بعدَ المستقى ... عندَ الورودِ لما أطالَ رشاءهُ .

ابن الرومي